رابط المادة على منصة باحث

أ.د. علي الشبل | محاضرات وكلمات منوعة

أ.د. علي الشبل | كلمة بعنوان "معنى لا إله إلا الله"

علي عبدالعزيز الشبل

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اللهم لا علم لنا الا ما علمتنا فعلمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا. وزدنا علما وعملا - 00:00:06

صالحين يا عفو يا كريم. ان من اركان الدين ايها الاخوة ركن الزكاة الذي جعله الله جل وعلا مقروما بالصلاة في ايات كثيرة بنيف واربعين اية الله جل وعلا الزكاة في الصلاة. حتى تأكدت في فرضيتها وفي تأكد ادائه - 00:00:26

والزكاة شرعها الله جل وعلا في المال الذي جعله عندك ايها المكلف وديعة فيه شؤونه تطمع فيه تطمعون فيه في نفوسكم. جعل الله منه جزءا يسيرا مواساة منك للفقراء والمحاويج. امتحانا من الله لك بهذا المال لا سيما والنفوس تعلقت - 00:00:56

به واصبح جل مشاكل الناس متعلق بهذا والاموال الزكوية خمسة الذهب والفضة وما يقوم مقامهما من العملات المتداولة الورقية قبلها الدراهم والدنانير. الصنف الثالث سائمة بهيمة الانعام وهي الابل والبقر والغنم. اذا سامت الحول او اكثره. الصنف الرابع عروض التجارة - 00:01:26

ويدخل فيها من يربي اغناما او ابقارا او دجاجا او بطا او طيرا ويتاجر بها الزكاة في عينها بربع العشر اذا حال عليها الحول. لا يقول الواحد انا عندي شبك فيه غنم. ولا شبكي فيه - 00:02:06

حشوان ما سامت اطعمها واسم منها نقول اذا اجددتها للبيع ففيها زكاة عروض التجارة وطريقة اخراج الزكاة منها بان تثمن ما عندك من الفحول والاناثي والدفء والصغار والكبار ثم تخرج من ذلك كله ربع العشر. وهو اثنين ونصف - 00:02:26

بالمئة لان المبلغ تقسمه على كم؟ على اربعين. هذا الناتج للزكاة بعد مرور حول هجري كامل الصنف الخامس من اصناف اموال الزكاة زكاة الخارج من الارض وهي زكاة الثمار فان الخارج من الارض زكاته في - 00:02:56

والمدخر. المكين كالحبوب بانواعها. قمحا شعيرا. ذرة دخنا وما جرى مجراه مما يكال. والمدخر كالثمار التمر. والتين والزيتون والعنب الذي يتخذ زبيبا. هذا زكاته اذا بلغ النصاب. ما نصاب الزرع نصابه ان يبلغ خمسة اوجه. في الصحيحين عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال - 00:03:26

ليس بما دون خمسة اوسخ صدقة. كم الخمسة اوسك؟ الويسك ستون صاعا. خمسة في ثلاث مئة صاد. والصاع كما افتت هيئة كبار العلماء يعادل ثلاثة كيلو غرامات تقريبا ثلاث مئة ثلاث مئة صاع في ثلاثة كيلو المجموع تسع مئة كيلو طن الا مئة كيلو - 00:04:06

اذا بلغ نصاب انتاج مزرعتك من حبوب او تمر هذا القدر فقد بلغ النصاب التمر يعرفه الخراسون. يخرسونه وهو على رأس النخل. كم ستأتي هذه النخلة؟ وكم تأتي هذه المزرعة - 00:04:36

ووقت وجوب اخراجه عند جداده. عند قطعه عند صرمه بعد ان ييبس فان صرمته وبعته او بعته على رؤوس نخله بعد بدور صلاحه فتخرج من القيمة نصف العشر. لان غالب الزرع في - 00:04:56

بلادنا انما تكون على ماذا؟ على المولدات. واخراج الماء من الابار المؤونة والكلفة. وزكاتها نصف العشر. فلو فرضنا انك بعت المزرعة بعت بكم؟ باربعين الفا. كم نصف العشر منها؟ ها - 00:05:26

اربعين الف كم تصير؟ ها؟ الف ريال. لا الفين ريال. نصف العشر الفين تقسم المبلغ الكامل على على عشرين. هذا زكاة الخارج من الارض ان لم تخرجها ان لم اذا ما بعتها وانما صرمت وجمعت تخرج من هذا ان شئت تمرا وان - 00:05:56

جئت قيمته المسألة فيها سعة. وقد امر النبي صلى الله عليه وسلم الخراصين اذا حرصوا النخل وهو امر تقريبي مبناه على غلبة

الظن. ان يدعوا لاهل النخل ولاهل الثمر عنبا وغيره الربع الى الثلث طعاما لهم ولاضيافهم ومن يمر عليهم. هذه نعم الله - 00:06:26
الله عز وجل اولانا اياها. فلا بد ان نشكرها ومن شكرها اداء زكاتها التي وجدت. ولا الزكاة ما هي بشيء ولا ما في احد يقبلها ولا ولا مما يأتيك الشيطان به من أنواع التمحنات. اخرج الزكاة - 00:06:56
طيبة بذلك نفسك. يبارك لك فيما اتاك. فيغدو الشيء القليل كثيرا واليسير عظيما لان الزكاة بركة. خذ من اموالهم صدقة تطهرهم. تزكيهم بها وصلي عليهم ان صلاتك سفر لك فان كانت المزارع تسقى بماء العيون الجارية. بغير مؤونة. بالانهار الجارية كما - 00:07:16
عند اخواننا في الترع فالزكاة فيها مقدارها العشر تسقى بمياه الامطار كالبعل والعثر فالزكاة العشر عشرة بالمئة منها زكاة وتسعون بالمئة لك انت. وهذا العشر اعلى ما جاءت الشريعة في مقادير الزكاة. لتعلموا ان الزكاة مواساة منك يا من اتاك الله هذا المال نخلا - 00:07:46
او زرعا او عروض تجارة او اموال مواساة منك للفقراء والمساكين من اصناف الزكاة الثمانية المشمول على قول الله جل وعلا انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلف قلوبهم والغارمين في سبيل الله وابن السبيل والمؤلفة والغانمين وفي سبيل الله ابن السبيل فريضة من الله - 00:08:16
والله عليم حكيم. والزكاة ليست مجاملة. لربعك وجمالك تعطيه عملية عرس وزواج وتناولها الزكاة. لا. الزكاة للمستحق فان طلبها ولي الامر لم تبرأ الذمة الا بدفعها اليه. لانه الذي يقيم حدود الله في هذه الارض - 00:08:46
ومن حدود الله الزكاة في اخذها من مستحقيها اخذها من اهلها ودفعها الى مستحقها فاذا لم يطلبها ولي الامر اتق الله وابحث عن اهل الزكاة المستحقين. ليس من اخذوها كل سنة عادة - 00:09:16
تعودتم كل سنة تعطون زكاتكم الف لام. الزكاة ما هي بعوائد وانما هي اصنافها المبينين في هذه الاية انما الصدقات للفقراء. والمساكين والعاملين عليهم. والمؤلفة قلوبهم. والمؤلفة قلوب وفي الرقاب والغانمين وفي سبيل الله وابن السبيل. ثلثا من الله والله عليم الحاكمين. ويغلط الناس - 00:09:36
في الرقاب يظنون ان من عليه القصاص. لا. في الرقاب من كان مملوكا يباع ويشترى. كالارقة والايمان الذين يملكون في زمان الرق يعانون من الزكاة في مكاتبة او وفي اعتاقه. ليس المقصود في الرقاب من قتل الناس ثم جمعوا له الملايين من الزكاة - 00:10:06
لا يقام عليه القصاص. والا نكون بهذا اعنا الظالمين على ظلمهم. والسافكين الدماء على سفك دماءهم والزكاة يا ايها الاخوة لا يجوز تأخيرها واما الزرع فقد قال الله فيه واتوا حقه يوم حصاده. كل الاموال الزكوية من ذهب وفضة وساءمت بهن في الانعام عروض التجارة زكاة - 00:10:36
حولية الا الخارج من الارض. زكاته يوم حصاده. وتحقه يوم حصاده. فحصاد الزرع بوظعه في البيدر. او في الاكياس او في الصوامع او في الكبرات هذا من احدى الحبوب. والتمر بقطعه من نخله وتجريده عن شماريخه - 00:11:06
وعن عراجينا هذا وقت استحقاق الزكاة فيه. اما تقديرها وهو على رؤوس النخل. اختم يا ايها الاخوة بمسألة وهي في بيع ثمر النخيل. وبيع ثمن النخيل له عدة احوال. الحالة الاولى ان تبيع المزرعة. تؤجرها على المستأجر سنتين - 00:11:36
ثلاثة اربعة يقوم على السقاية وعلى التلقيح وعلى العناية بالشجر والنخل. ويستفيد من ايه من المحسوب الزكاة فيما تحصله من من مبلغك انت. النوع الثاني ان تبيع الثمرة وانت الذي تقوم على الزراعة على جريان الماء وعلى التلقيح والتعديل والتكريم والتشويه قبل ذلك والتعذيب - 00:12:06
بعد ذلك والخرف والجد. فهذا لا يصح بيع النخل حتى يبدو صلاحه. قال النبي صلى الله الله عليه وسلم لا تبيعوا الثمر حتى يبدو صلاحه. قالوا وما غدو صلاحه يا رسول الله؟ قال حتى يا حمار - 00:12:36
من كان ما كان اصفر الى الصغر والسريخ ببدأ اللون فيه وما كان احمر فالشكر والحمراء اذا بدا لونها جاز بيع عندئذ وما نكز من علوكها اي مات بغير تفريط منك لا يتحمله - 00:12:56

فليتحمله صاحب الاصل صاحب النخل. ثم يجوز بيع الثمر وهو اخبر لمن قطعه في الحال. اما قطعه يجعله شوربان او قطعه يعطيه فهمه ودبشه يكون كالاعلى فهذا جائز. اما لمن يتخذه تمرا فلا يجوز حتى يصفار او يحمار - 00:13:26

هذه جملة من احكام الزكاة وبيع الثمر ومثله العنب. يخرب يخرسه الخراسون ثم تجب الزكاة فيه عند تجفيفه اذا كان زبيبا. ومثله التين ومثله الزيتون وامثال ذلك مما يتخذ الناس مدخرا لهم في قوتهم وطعامهم. وفق الله الجميع للعلم النافع ورزقنا واياكم العمل الصالح - 00:13:56

ورزقنا الفقه في دينه والثبات عليه. وختم لنا واياكم بخاتمة السعادة والصلاح. في دنيانا واخرتنا ووالدينا ومشايخنا وولاتنا وجميع المسلمين والله اعلم. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:14:26

نعم. اذا لم يطلب الزكاة ولي الامر. وتعرف المستحق تعرفه باستحقاقه انه فقير او مسكين. او عليه ديون حالة لا يستطيع وفاءها. تعطيه وحذار ان تكون الزكاة مجاملة كما هو الحال. تعودوا ال فلان يأتون كل سنة يطقون البيبان. لا يعطون من الزكاة حتى يكونوا من اهلها - 00:14:51

الله اعلم. نعم اخرجتها مال فهي مال اخرجتها من الطعام الذي انتجته فهي من الطعام. يجوز هذا وهذا والله اعلم. سم ايه نعم. نعم يقول اخونا اننا نؤجر المزرعة. في السنة كلها او يبيعون الثمر بالسنة اذا - 00:15:21

اذا بدا صلاة ويشترطون على المشتري ان الزكاة عليه. اذا اشترطت عليه ذلك واشد عليه برأت ذمتك. فاذا لم يعطيك اذا لم يخرج الزكاة وجب انت ان تخرجها قبل ان تحاسبه - 00:16:11

الزكاة قبل ان تحاسبهم من ماله هو. من عنده نعم. والله اعلم. في شيء الاخوان الغنم هذي تسمن وتباع. كم عليه زكاة يا شيخ؟ الحلال الذي هو الغنم الذي يسمى بالاعلاف والابل تسمى بالاعلاف. لو كان عددها اقل من نصاب الابل ثلاث والغنم - 00:16:31

خمس وثلاثين. وانت تعرف وتبيع من بهمها ولعيالها. زكاتها زكاة عروظ تجارة وشلون تزكيها؟ الغنم كم قلنا؟ خمسة وثلاثين. اذا تم الحول انظر هذه الخمسة كم فيها من فحول كان فيها من اناثي كم فيها من دفه كم فيها من ذهب؟ تقيد كلها تفرد الزكاة فيها ربع العشر - 00:17:01

الغنم وانا فيها ودفيعها وبهمها صغارها وكبارها تسوى مئة الف. زكاتها الفين وخمس بسم الله ربع العشب ولا يشترط فيها النصاب لانها ليست سائمة وانما زكاتها زكاة تسمين هذه البهائم وبيع اولادها. فهذه صارت عروظ تجارة والله اعلم وصلى الله وسلم على - 00:17:31

نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:18:01